

قرار مجلس المنافسة عدد 27/ق/2025 صادر في 27 من شعبان 1446
فبراير 2025) المتعلق بتولي شركة «Dislog Group SA»
المرأقبة الحصرية لشركة «GB Distribution SARL».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمه:

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
 بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمه:

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
 الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمه:

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة
 كما تم تغييره وتميمه:

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بتاريخ 10 يناير 2025، والذي ينص على اقتناء شركة «Dislog Group SA» لنسبة 49% المتبقية من رأس المال :

«GB Distribution SARL»؛
وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التتحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبلیغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والتريخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسبق فرق المعاملات الوطنية أو العالمي الذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجذب جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبلیغ تتعلق بتولي شركة «Dislog Group SA» المراقبة الحصرية لشركة «GB Distribution SARL»، عبر اقتناء نسبة 49% المتبقية من رأس المال وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبلیغ، لاستيفائها شرطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12، كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب السالف الذكر، كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علامة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بال المغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الجهة المقتنية : «Dislog Group SA»، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، مسجلة بالسجل التجاري بالمحكمة التجارية الابتدائية لمدينة الدار البيضاء تحت عدد 403199، ويقع مقرها الاجتماعي بالمنطقة الصناعية أولاد صالح، الدار البيضاء، وتنشط في مجال الاستثمار ومتلك مساهمات في عدة فروع تنشط في قطاعات التوزيع والصناعة والمنتجات الصيدلانية وشبه الصيدلانية :

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 27 من شعبان 1446 (26 فبراير 2025) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد تأكيد رئيس فرع مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لانعقاد الاجتماع الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي مجلس المنافسة :

وبناءً على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 009/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 21 من رجب 1446 (22 يناير 2025) والمتعلقة بتولي شركة «Dislog Group SA» المراقبة الحصرية لشركة «GB Distribution SARL»، عبر اقتناء نسبة 49% المتبقية من رأس المال وحقوق التصويت المرتبطة به :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعياد رقم 009/2025 بتاريخ 22 من رجب 1446 (23 يناير 2025) والقاضي بتعيين السيد أنيس اصلاح مقرر في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلقة بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبلیغ بتاريخ 27 من رجب 1446 (28 يناير 2025) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 11 من شعبان 1446 (10 فبراير 2025) والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأغير المعنين قصد إيداع ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 22 من شعبان 1446 (21 فبراير 2025) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبدالrahman قشائي ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المبنية عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 27 من شعبان 1446 (26 فبراير 2025) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث إنه استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، لن ينتج عن عملية التركيز الاقتصادي هذه أي تأثير عمودي سلبي على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية. وهو ما يقلل من إمكانية لجوء الأطراف لبعض الممارسات التي من شأنها عرقلة المنافسة أو الحد منها في السوق المرجعية، وذلك لتتوفر البناء على قوة تفاضلية مهمة، ونظراً لوجود عدد مهم من المنافسين في هذه السوق؛

وحيث إنه لن يترتب عن العملية المبلغة أي تأثير تكتيكي سلبي على المنافسة في السوق المعنية بالنظر لضعف الحصص التراكمية لطرف العملية على مستوى السوق المعنية، مما يجعل أي نهج لعمليات بيع متلازمه غير واردة؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذلك الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن هذه العملية لن يترتب عنها أي تأثير أفقى أو عمودي أو تكتيكي سلبي على المنافسة في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة مجلس المنافسة تحت عدد 009/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 21 من رجب 1446 (22 يناير 2025)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Dislog Group SA» المراقبة الحصرية لشركة «GB Distribution SARL».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 27 من شعبان 1446 (26 فبراير 2025). طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمه، برئاسة السيد حسن أبو عبد المجيد، وعضوية السيدين عادل هدان وبوعزة خراطي.

الإمضاءات :

حسن أبو عبد المجيد.

بوعزة خراطي.

عادل هدان.

- الجهة المستهدفة : «GB Distribution SARL»، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون المغربي، وكانت مقرها الاجتماعي بالتجزئة رقم 3 مبروك، المنطقة الصناعية عين عتيق، المسجلة بالسجل التجاري بمدينة تمارة تحت الرقم 124399 والمختصة في توزيع منتجات واسعة الاستهلاك في محطات الوقود؛

وحيث يتبيّن من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز سيتمكن شركة «A.S puorG golsID» من منحها الاستقلالية الكاملة في إدارة الشركة المستهدفة مما سيسمح لها من الحصول على النصاب القانوني أو الأغلبية المؤهلة لاتخاذ القرارات الاستراتيجية بشكل مستقل لشركة «LRAS noitubirtsID BG»؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، استناداً إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فقد تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتوج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكوكها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقعة الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتماداً على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق توزيع منتجات واسعة الاستهلاك. غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق مفتوحاً دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق المرجعية، ونظراً لخصوص العرض والطلب داخلياً، فإن السوق المعنية هي ذات بعد وطني غير أنه يمكن أن يظل التحديد الجغرافي للسوق المعنية مفتوحاً دون الحاجة إلى تحديد أدق، خاصة وأن استنتاجات التحليل التنافي ستظل دون تغيير؛

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، خلصت إلى أن العملية موضوع التبليغ لن يكون لها أي تأثير أفقى على المنافسة في السوق الوطنية لتوزيع منتجات واسعة الاستهلاك بالرغم من تقاطع أنشطة أطراف العملية في السوق المعنية، لكن الحصة التراكمية لطرف العملية تبقى ضعيفة إذ لن تتعدي 1 بالمائة، ولكن السوق المعنية تعرف تعداداً لفاعلين، ولكون عملية التركيز المذكورة تتمثل في الانتقال من مراقبة مشتركة لمراقبة حصرية للشركة المستهدفة من طرف شركة «Dislog Group SA»؛